

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

وتجري هنا أصالة البراءة عن التكليف الزائد. وقد نوقشت هذه الثمرة بمناقشات([39]).
الثانية: إننا لو قلنا بالوضع للصحيح لم يمكننا التمسك بالإطلاق اللفظي في الخطابات الشرعية من قبيل ما لو أمر المولى باعتاق رقبة وشككنا في لزوم توفير قيد الإيمان فيها، في حين يمكننا ذلك عند القول بالأعم لأن العنوان صادق مع الرقبة الكافرة أيضاً. وقد قبل أكثرهم هذه الثمرة وشكك البعض فيها فلتراجع في محلها.